

ان لا يغيب تلك الحواسط عن الدفن عند تصورهما والا
لم يكن تلك القضايا مبادى اول زوج قضايا قبا سنا موكفوننا الاربعة
زوج فان من تصور الاربعة والزوج تصور الانقسام بمساويين
في الحال وترتبه وانه ان الاربعة منقسمه بمساويين وطل منقسم
بنسبة وبين الزوج فمن تقضية قبا سنا معها ان الدفن وان كان الحكم
مواظف حيايات الحكم بان النسب مضبوذ وان كان من المواظف
الباطنة متممات وجوانيات الحكم بان لناخوفا وعضبا وان كان
مركبا من الحس والعقل فالجواب ان يكون حصل السمع او غيره فان كان
حصل السمع غير المتواترات وبع قضايا الحكم العقولها بواسطة السمع
من وجه غير حال العقل فواظفهم على الكذب كالحكم بوجود مكنة و
بغيره او بسلط الشهاوات غير مضمرة في عدد بل الحكم على العدل
حصول اليقين ومن الناس من يعيق عدو المتواتر يرفق وينسج على
وان كان غير حس السمع فالجواب ان يحتاج العقل في لزوم الاكثر المشاهدات
من غير بعد احوال ولا يحتاج فان احتياج فهم الحواسط كالحكم بان النسب
السبقوتها سهرل بواسطة مشاهدات متكررة وان لم يلجج الاكثر
المشاهدات فمن الجان سياسات كالحكم بان نور القصر متمازلا
الاشغال فمستكلا في التبرية بحسب اجتهاد وافاضا من

من الشمس قريبا وبعدا والحس موصوثة الانتغال من
المبادى الى المطالب ويقابل التكرر فانه حركة الدفن كالمبادى و
رجوعها عنه لا المطالب فلا بد من حركتين فكلما ف الحس لا الحركة
فيه اصلا والانتغال فيه ليس بحركة فان الحركة تدرجية الوجود والاشغال
فيه الى الوجود وحيث يتبين ان يتضح المبادى الشريعة للذات من فحصل
المطلوب فيه والمبريات والحاسيات ليست
محتج على الغير بل ان لا يتحقق يحصل له الحس والتجربة المعيدان
للعلم بهما قال والقياس ان **القول** في عبارة منسبا مبادى البرهان
هو القياس المتألف من اليقنيات سواء كانت اتمه
وهو الفروضيات الستة او بواسطة ومن النظريات والحس
الابسط فيه لا بد ان يكون على نسبة لا كبرلا الاظاهرة الدفن
فان كان مع ذلك على توجه تلك النسبة في الخارج فيحصل فهم بان
لمت لانه يعطى الدية في الدفن والخارج يكون من متعقن الاخلاط
وكل متعقن الاخلاط مجموع هذا مجموع فتعقن الاخلاط كالمعقنة
لشهور الحس في الدفن كذلك علتة لشعوبت الحس في الخارج وان
لم يكن كذلك بل لا يكون على النسبة الا في الدفن فهو بيان الحق لانه يعقده
انية في الخارج وان لم يسهلها كقولنا بما مجموع وكل مجموع متعقن الا
حطاط